مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

28 April 2010
Arabic
Original: French

نيويورك، ٣-٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠

نزع السلاح النووي: التزام فرنسا الملموس
تنفيذ فرنسا لـ "الخطوات الثلاث عشرة العملية" الواردة في الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠

ورقة عمل مقدمة من فرنسا

إن فرنسا ملتزمة التزاماً تاماً بتحقيق جميع أهداف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وفيما يتعلق بنزع السلاح النووي، فإن خير دليل على التزام فرنسا القاطع يتمثل في ما اتخذته من خطوات ملموسة. وكما أشار رئيس الجمهورية في الخطاب الذي ألقاه في شيربورغ في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٨ "فإن فرنسا، بدلاً من إلقاء الخطب وقطع الوعود دون ترجمتها عملياً، فإنما تعمد إلى الأفعال".

وفي عام ٢٠٠٠، اعتمد مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار في وثيقته الختامية (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)) سلسلة من التدابير التي يتعين تطبيقها في هذا المجال تُعرف باسم "الخطوات الثلاث عشرة العملية". وتحضيراً للمؤتمر الثامن لاستعراض المعاهدة الذي سيُعقد في أيار/مايو ٢٠١٠، تعرض فرنسا فيما يلي الإجراءات التي اتخذتها منذ ذلك الحين في هذا المجال، وتدعو جميع الدول الأخرى الأطراف في المعاهدة إلى أن تحذو حذوها بمناسبة انعقاد المؤتمر.

140510 140510 10-33430 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

١ - التوقيع والتصديق دون شروط ودون تأخير على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ليبدأ نفاذها بأسرع ما يمكن

- وقعت فرنسا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وصدقت عليها منذ ١٢ عاما، في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٨.
- ومضت فرنسا إلى أبعد من ذلك: فبعد التدابير التي اتخذتها على الصعيد الوطني، تواصل فرنسا على صعيد متعدد الأطراف التزامها القاطع بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
- وبالتالي، فهي ملتزمة التزاماً فعالاً بالتصديق العالمي على المعاهدة وببدء نفاذها بأسرع ما يمكن.
- ويشكل هذا أحد التدابير ضمن خطة العمل بشأن نزع السلاح التي اقترحها رئيس الجمهورية في شيربورغ في آذار/مارس ٢٠٠٨ والتي اعتُمدت أيضاً في خطة عمل الاتحاد الأوروبي في ظل الرئاسة الفرنسية له.
- وبالإضافة إلى ذلك، اعتمد الاتحاد الأوروبي خطة عمل تنص على اتخاذ إجراءات منهجية على مستوى رفيع من أجل تنفيذ المعاهدة، ولا سيما في البلدان التسعة الواردة في المرفق الثاني التي يُعدّ تصديقها أساسياً لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للأسلحة النووية.
- كما يتجلى دعم فرنسا لمعاهدة الحظر الشامل للأسلحة النووية من خلال الإجراءات التي تتخذها بوصفها تشترك مع المغرب، منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، في رئاسة المؤتمر (الذي يُعرف بـ ''مؤتمر المادة الرابعة عشرة'') وذلك بهدف الترويج لبدء نفاذ المعاهدة.
- ومن جهة أخرى، تساعد فرنسا على تعزيز نظام التحقق وتقدّم الدعم إلى اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. كما تشارك بشكل ملموس في وضع نظام للتحقق من الامتثال للمعاهدة وذلك عبر إنشاء ١٦ محطة لرصد الامتثال لها على أرض الوطن و ٨ محطات على الصعيد الدولي في إطار اتفاقات التعاون الثنائي. وتموّل فرنسا، مع شركائها الأوروبيين، اتخاذ إجراءات في مجالات مثل التدريب وتعزيز أداء نظام التحقق وتقديم المساعدة التقنية إلى بلدان أخرى (تجاوزت قيمة هذه المساعدة ٥ ملايين يورو منذ عام ٢٠٠٦).

٢ - فرض وقف على تجارب الأسلحة النووية في انتظار بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

- أُعلن عن وقف نهائي للتجارب النووية في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.
- التزام فرنسا الثابت بالوقف الشامل للتجارب النووية في انتظار بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
- ومضت فرنسا إلى أبعد من ذلك:

- فقد قامت بتفكيك منشآت تجاربها النووية، وبالتالي لم يعد بمقدورها القيام بتجارب نووية. وهي الدولة الوحيدة الحائزة لأسلحة نووية التي قامت، بطريقة لا رجعة فيها ومتّسمة بالشفافية ومكشوفة أمام المجتمع الدولي، بتفكيك موقع تجاربها النووية. وخضع هذا الموقع، بين عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٨، لفحص من جانب بعثة خبراء دولية.

- وتدعو فرنسا، مع شركائها الأوروبيين، جميع الدول المعنية إلى تفكيك منشآتها للتجارب النووية في أسرع وقت ممكن، وبطريقة شفافة ومكشوفة أمام المجتمع الدولي.

٣ - ضرورة إجراء مفاوضات في إطار مؤتمر نزع السلاح بشأن وضع معاهدة غير تمييزية يمكن التحقق منها دولياً لحظر إنتاج المواد الانشطارية وفقا للولاية المتفق عليها في عام ١٩٩٥، على أن تُختتم هذه المفاوضات في غضون خمس سنوات

- التزام فرنسا الثابت، منذ ١٥ سنة تقريباً، ببدء المفاوضات بشأن معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية، التي يُعد وضعها من الأولويات. ويشكل هذا أحد التدابير الواردة في خطة العمل بشأن نزع السلاح التي اقترحها رئيس الجمهورية في شيربورغ في آذار/مارس ٢٠٠٨ والتي اعتُمدت في خطة عمل الاتحاد الأوروبي.
- وفي هذا الصدد، ترحّب فرنسا باعتماد مؤتمر نزع السلاح لبرنامج عمل بتوافق الآراء في ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٩ ينص على إنشاء فريق عامل مكلّف بالتفاوض بشأن معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية، وذلك وفقا للولاية المتفق عليها في عام ١٩٩٥. وتتمنى أن يبدأ مؤتمر نزع السلاح عمله بأسرع ما يمكن على أساس هذا البرنامج.
- كما ترحب فرنسا بالدعم الذي يقدمه مجلس الأمن لبدء المفاوضات بشأن معاهدة حظر إنتاج الأسلحة الانشطارية من خلال اتخاذ القرار ١٨٨٧ (٢٠٠٩) بالإجماع،

وبالدعم المقدم من الجمعية العامة، من خلال اتخاذ القرارين ٦٤/٦٤ و ٢٩/٦٤ بتوافق الآراء، التي شاركت فرنسا في التفاوض بشأنها بشكل فعال.

- ومضت فرنسا إلى أبعد من ذلك:

– فقد أوقفت، منذ عام ١٩٩٢، إنتاج البلوتونيوم المستخدم لأغراض صنع الأسلحة النووية، واتخذت إجراءً مماثلاً في عام ١٩٩٦ فيما يتعلق باليورانيوم العالي التخصيب. وهي تنفذ وقفاً لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية.

– وتشجع فرنسا، مع شركائها الأوروبيين، جميع الدول المعنية على اعتماد وقف فوري لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية.

– وهي أول دولة قررت، في عام ١٩٩٦، إغلاق وتفكيك منشآتها لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية في بييرلات ومارکول. وتُقدر التكلفة الإجمالية لعملية التفكيك بمبلغ ٦ مليارات يورو، أُنفق منه مليارا يورو حتى الآن. وإن تفكيك هذه المنشآت خطوة لا رجعة فيها، وذلك كما لاحظ ممثلو الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح والخبراء غير الحكوميون والصحفيون خلال الزيارات التي نظمتها فرنسا إلى هذه المنشآت في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩. ولم يعد لدى فرنسا اليوم أي منشآت لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية.

– وتدعو فرنسا، مع شركائها الأوروبيين، جميع الدول المعنية إلى تفكيك منشآتها المخصصة لإنتاج هذه المواد أو إلى تحويلها بحيث تُستخدم حصرياً لأغراض غير تفجيرية.

٤ – اعتماد برنامج عمل في مؤتمر نزع السلاح ينص على إنشاء ”هيئة فرعية مناسبة تكلف بمعالجة مسألة نزع السلاح النووي“.

ينص برنامج العمل (CD/1864) الذي اعتمد بتوافق الآراء في أيار/مايو ٢٠٠٩ على إنشاء فريق عامل معني بنزع السلاح النووي. وتتمنى فرنسا أن يبدأ مؤتمر نزع السلاح عمله في أسرع وقت ممكن على أساس برنامج العمل هذا.

٥ - ينطبق مبدأ اللارجعة على تدابير نزع السلاح النووي وتحديد وتخفيض الأسلحة النووية وغيرها من الأسلحة ذات الصلة

- اتخذت فرنسا بشكل أحادي الجانب تدابير نموذجية لا رجعة فيها:

- تفكيك الموقع العسكري في ''هضبة ألبيون'' الذي كان يضم العنصر النووي أرض - أرض.

- وفرنسا هي الدولة الوحيدة الحائزة لأسلحة نووية التي أغلقت وفككت مركز تجاربها النووية (مركز التجارب النووية في المحيط الهادئ). ولم يعد لديها أي منشآت تتيح لها القيام بتجارب نووية.

- وهي الدولة الوحيدة الحائزة لأسلحة نووية التي قررت ونفذت تفكيك منشآتها المخصصة لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية. وقد تأكد الخبراء الدوليون من هذا التفكيك أثناء زياراتهم التي نظمتها فرنسا (١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، و ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٩، و ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩).

- وفي خطة العمل بشأن نزع السلاح التي اعتُمدت بمبادرة من الرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي، دعت فرنسا مع شركائها الأوروبيين إلى تفكيك منشآت التجارب النووية والمنشآت المخصصة لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية.

٦ - قطع تعهد قاطع من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية، مما يؤدي إلى نزع السلاح النووي، وهو الأمر الذي تلتزم به جميع الدول بموجب المادة السادسة

تحترم فرنسا التعهدات التي قطعتها بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار. وقد أشار رئيس الجمهورية إلى ذلك رسمياً في شيربورغ في آذار/مارس ٢٠٠٨.

التزم رؤساء الدول والحكومات في اجتماع مجموعة الثمانية الذي عُقد في لاكويلا، بإيطاليا، في تموز/يوليه ٢٠٠٩ بالسعي إلى إقامة عالم أكثر أمنا للجميع وتهيئة الظروف من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وفقا لأهداف معاهدة عدم الانتشار.

أكد مجلس الأمن على ذلك مجدداً في قراره ١٨٨٧ (٢٠٠٩) المتخذ بالإجماع في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ خلال الاجتماع الذي عقده على مستوى رؤساء الدول والحكومات:

(تصميما منه على السعي إلى تحقيق عالم أكثر أمنا للجميع، وتهيئة الظروف لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وفقا لأهداف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بأسلوب يعزز الاستقرار الدولي ويقوم على مبدأ الأمن غير المنقوص للجميع)

٧ - تيسير بدء نفاذ معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (*START II*) وتطبيقها والانتهاء من مفاوضات المرحلة الثالثة من معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (*START III*) مع الإبقاء على معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية وتعزيزها بوصفها الركيزة الأساسية للاستقرار الاستراتيجي وأساسا لإجراء مزيد من التخفيضات في الأسلحة الهجومية الاستراتيجية

لا ينطبق ذلك على فرنسا.

٨ - تعزيز وتنفيذ المبادرة الثلاثية الأطراف المشتركة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي والوكالة الدولية للطاقة الذرية (التحقق من اللارجعة في سحب الفائض من البلوتونيوم من القطاع العسكري)

رغم أن فرنسا غير معنية مباشرة بالمبادرة الثلاثية، فقد أسهمت، نظرا لخبرتها في مجال استخدام البلوتونيوم في وقود الأكسيدات المختلطة، في الدراسات التي تُجرى في مجال التخلص من فائض البلوتونيوم الروسي والأمريكي القابل للاستخدام في الأسلحة، وذلك من خلال مساهمتها في برنامج تقديم المساعدة في تفكيك الأسلحة النووية الروسية عبر وقود الأكسيدات المختلطة وفي صنع وقود تجريبي أميركي من الأكسيدات المختلطة.

٩ - تشجيع جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على اتخاذ تدابير تؤدي إلى نزع السلاح النووي على نحو يعزز الاستقرار الدولي، وعلى أساس مبدأ توفير الأمن غير المنقوص للجميع

أكّد مجلس الأمن مجدداً على هذه المبادئ في قراره ١٨٨٧ (٢٠٠٩) المتخذ بالإجماع في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ خلال الاجتماع الذي عقده على مستوى رؤساء الدول والحكومات:

تصميما منه على السعي إلى تحقيق عالم أكثر أمنا للجميع، وتهيئة الظروف لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وفقا لأهداف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بأسلوب يعزز الاستقرار الدولي ويقوم على مبدأ الأمن غير المنقوص للجميع

مواصلة الدول الحائزة للأسلحة النووية جهودها الرامية إلى تخفيض ترساناتها النووية

- تمكنت فرنسا في ظل التطورات التي شهدتها البيئة الاستراتيجية، ولا سيما منذ نهاية الحرب الباردة، من تقليص حجم القوات الفرنسية بجميع عناصرها النووية بما يتفق مع مبدأ التقيد الصارم بحد الكفاية: وبذا خفضت فرنسا حجم ترسانتها النووية إلى النصف خلال ١٠ سنوات تقريباً.
- وحققت فرنسا نتائج مثالية تشمل تخفيضاً جديداً وأحادي الجانب في عام ٢٠٠٨.

– التفكيك الكامل للعنصر النووي أرض – أرض: إن فرنسا هي الدولة الوحيدة بين الدول التي تملك عنصراً نووياً من نوع أرض – أرض التي قامت بتفكيكه كلياً.

– تخفيض العنصر النووي المحيطي: خفض عدد الغواصات العاملة ذات المحرك النووي المسلحة بالقذائف التسيارية من ست إلى أربع غواصات.

– تخفيض العنصر النووي الجوي:

- سحب القنابل النووية AN52 المحمولة جوا على متن طائرات من طراز جاغوار وميراج ٣ قبل الأوان وتفكيكها؛
- سحب الطائرات الاستراتيجية من طراز ميراج ٤ من المهمة النووية؛
- القيام في عام ٢٠٠٨ بتخفيض عدد الأسلحة النووية والقذائف والطائرات ضمن العنصر النووي الجوي بنسبة الثلث، ليصبح الحجم الكلي للترسانة الفرنسية أقل من ٣٠٠ رأس نووي.

– ملاحظة: وقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية (في عام ١٩٩٢ بالنسبة للبلوتونيوم، وفي عام ١٩٩٦ بالنسبة لليورانيوم العالي التخصيب)، ووقف التجارب النووية.

تعزيز الشفافية في مجال القدرات النووية كتدبير طوعي لبناء الثقة من أجل دعم إحراز المزيد من التقدم في مجال نزع السلاح النووي

- تكتسي الشفافية أهمية خاصة في مجال بناء الثقة، التي تعتبر أساسية في مجال تحديد الأسلحة ونزعها، كما تُعتبر عاملاً لتحقيق الاستقرار الاستراتيجي. وقد أكد رئيس الجمهورية على أهمية الشفافية في الخطاب الذي ألقاه في شيربورغ في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٨.

• وتُعد فرنسا قدوة يُحتذى بها في هذا المضمار.

– الشفافية بشأن القوات:

• الإعلان عن الحد الأقصى الإجمالي المكون من ٣٠٠ رأس نووي. وفرنسا هي الدولة الوحيدة التي أعلنت عن الحد الأقصى الإجمالي (الذي لا يقتصر على الأسلحة الاستراتيجية العاملة المنشورة) لترسانتها النووية.

• الإعلان بأن فرنسا لا تملك أسلحة نووية احتياطية؛

• التذكير بأن الأسلحة النووية لا تستهدف أي جهة؛

• الإشعار مسبقاً بجميع عمليات الإطلاق الفضائية وإطلاق القذائف في إطار مدونة لاهاي لقواعد السلوك. وتشكّل فرنسا، مع المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، القوة النووية الوحيدة التي تقدم هذه الإشعارات المسبقة.

• ومضت فرنسا إلى أبعد من ذلك:

– الشفافية بشأن المبدأ: يُعلَنُ المبدأ الفرنسي بانتظام وعلى الملأ من جانب السلطات الفرنسية بأعلى مستوياتها (مؤخرا في خطاب شيربورغ في آذار/مارس ٢٠٠٨). ويمكن التعرّف على العناصر الجوهرية لهذا المبدأ في ''الكتب البيضاء''، وهي ورقات المعلومات الاستراتيجية المقدمة إلى البرلمان، وفي التقارير الملحقة بقوانين البرمجة العسكرية وفي الخطب العامة التي يلقيها رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء.

– الشفافية بشأن التدابير الملموسة المتخذة في مجال نزع السلاح:

– إجراء زيارات (غير مسبوقة لدى الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية) للمنشآت القديمة في بييرلات وماركول من جانب الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح والخبراء غير الحكوميين والصحفيين.

– فتح مركز التجارب في المحيط الهادئ بين عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٨ أمام بعثة خبراء دوليين بغرض تقييم أثر التجارب النووية الفرنسية على البيئة، الأمر الذي نتج عنه تقرير للوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويُعتبر فتح هذا المركز إجراء غير مسبوق بين القوى الحائزة للأسلحة النووية.

– تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن المواقع القديمة للتجارب في الجزائر، الذي ساهمت فيه فرنسا مساهمة فعالة.

- القيام بشكل منتظم بإصدار وتعميم نشرات ومعلومات عما نبذله من جهود في مجال نزع السلاح (انظر www.francetnp2010.fr)، ولا سيما في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

- على أساس الاقتراحات التي قدّمها رئيس الجمهورية في شيربورغ، دعت فرنسا مع شركائها الأوروبيين القوى النووية إلى الاتفاق بشأن تدابير الشفافية وبناء الثقة. وفي هذا الإطار، شاركت فرنسا في ٣ و ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، في مؤتمر عقدته مجموعة البلدان الخمسة الدائمة العضوية في مجلس الأمن في لندن بشأن تدابير بناء الثقة.

تحقيق تخفيض جديد في الأسلحة النووية غير الاستراتيجية

إن فرنسا غير معنية بذلك لأنها لا تملك أسلحة غير استراتيجية.

وفي خطة العمل المعتمدة بشأن نزع السلاح بمناسبة رئاسة فرنسا للاتحاد الأوروبي، دعت فرنسا مع شركائها الأوروبيين الدول المعنية إلى أن تأخذ أسلحتها التعبوية في الحسبان خلال العمليات الشاملة لتحديد الأسلحة ونزعها بهدف تخفيضها والتخلص منها.

اعتماد تدابير ملموسة لتخفيض القدرة التشغيلية للأسلحة

- تؤيد فرنسا تخفيض مستوى التأهب التشغيلي لمنظومات الأسلحة النووية إذا كانت الظروف الاستراتيجية تسمح بذلك وإذا كانت ظروف أمننا العالمي ثابتة. وقد اتخذت إجراءات هامة في هذا الاتجاه تقدم ردوداً ملموسة وموثوقاً منها:

- عدم الاستهداف: أُعلن عنه في عام ١٩٩٧، وتم التذكير به في الخطابات الرئاسية منذ ذلك الحين، ومجددا في عام ٢٠٠٨.

- تخفيف حالة التأهب بالنسبة للعنصرين في عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٦. وقد أثّر تخفيف مستويات التأهب على الأطر الزمنية لاستجابة القوات وكذلك على عدد منظومات الأسلحة.

- ومن جهة أخرى، وضعت فرنسا وسائل تقنية هامة وإجراءات جدية وصارمة وفعالة من أجل ضمان عدم استعمال أي سلاح دون أمر صادر عن رئيس الجمهورية.

تقليل أهمية الأسلحة النووية في السياسات الأمنية للتقليل إلى أدنى حد من خطر استخدام هذه الأسلحة وتسهيل عملية إزالتها الكاملة

- تندرج الأسلحة النووية الفرنسية منذ البداية ضمن مبدأ الردع. ويفرض هذا المبدأ، وهو مبدأ دفاعي بحت، قيوداً صارمة على الحالات التي يمكن أن تُستخدم فيها الأسلحة النووية في إطار احترام متطلبات محكمة العدل الدولية وميثاق الأمم المتحدة. وبالتالي، لا يمكن تصور استخدام السلاح النووي إلا في الحالات القصوى للدفاع عن النفس، وذلك كما أشار رئيس الجمهورية رسميا في شيربورغ. وتحمينا قوتنا النووية الرادعة من أي هجوم تشنّه دولة أخرى ضد مصالحنا الحيوية.
- أما حجم القوات النووية الفرنسية، فيُحدَّد في إطار تطبيق مبدأ التقيد الصارم بحد الكفاية. ووفقا لهذا المبدأ، يُحتفظ بالترسانة الفرنسية التي تضمن مصداقية قوتنا الرادعة في أدنى مستوى ممكن بما يتفق والظروف الاستراتيجية والتطور المتوقع للتهديدات.
- وقد أتاح لنا تطور الظرفية الاستراتيجية، لا سيما منذ نهاية الحرب الباردة، تخفيض حجم قواتنا، وبذا خفضت فرنسا ترسانتها إلى النصف. وانخفضت الميزانية المرصودة للردع النووي بحوالي النصف خلال ٢٠ عاماً. وهي تمثل اليوم حوالي ٠,٢ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي لفرنسا (وعلى سبيل المقارنة، كانت تمثل حوالي ١ في المائة عام ١٩٦٧ و ٠,٥ في المائة عام ١٩٨٩).

إشراك الدول الحائزة للأسلحة النووية، في أقرب وقت ممكن، في العملية المفضية إلى الإزالة التامة لأسلحتها النووية

- التزام فرنسا بالبحث عن تحقيق عالم أكثر أمنا للجميع وتهيئة الظروف لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وفقاً لأهداف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.
- اتخاذ إجراءات ملموسة لنزع السلاح النووي.
- وتراعي فرنسا دائما مجمل الظروف السياسية والاستراتيجية التي تجعل من الممكن تخفيض ترسانتها النووية، وفقاً لمبدأ التقيد الصارم بحد الكفاية، وبوتيرة وطرق محددة بشكل سيادي.
- وبشكل أعم، فإن فرنسا، بفضل ما تبذله من جهود من أجل تحقيق السلام وتسوية الأزمات الإقليمية وحفظ الأمن الجماعي وبفضل تشجيعها لنزع السلاح العام

الكامل، تسهم في تهيئة الظروف التي من شأنها أن تؤدي في نهاية المطاف إلى إزالة الأسلحة النووية.

١٠ - اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ترتيبات للقيام بأسرع ما يمكن بإخضاع المواد الانشطارية الفائضة عن الاحتياجات العسكرية للتحقق من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية

ليس لدى فرنسا مواد انشطارية فائضة عن احتياجاتها الدفاعية.

١١ - إعادة التأكيد على أن الهدف النهائي للدول التي بدأت بعمليات نزع السلاح يتمثل في نهاية المطاف بنزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة

- التزام فرنسا الدائم الذي تم التأكيد عليه مجددا في خطة العمل المتعلقة بنزع السلاح التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي، وكذلك أثناء قمة مجموعة الثمانية المعقودة في لاكويلا في تموز/يوليه ٢٠٠٩ وقمة مجلس الأمن المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. ويكمن هدفنا الأساسي قبل كل شيء في المضي قدماً نحو تحقيق عالم أكثر أمنا. وإذا أردنا فعلا تحقيق هذا الهدف، لا يمكننا، بغض النظر عما يُطلق من شعارات وما يُعلن من نوايا، فصل نزع السلاح النووي عن الأمن الجماعي وعن الظروف الاستراتيجية.

- وبالتالي، فكما تشير المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار، تقع مسؤولية نزع السلاح على عاتق جميع الدول، سواء كانت حائزة للأسلحة النووية أم لا. كما أن تهيئة الظروف المناسبة لعالم خال من الأسلحة النووية تقتضي تشجيع تقدم جميع البلدان في جميع مجالات نزع السلاح المختلفة، وتقليل أوجه الاختلال في مجال الأسلحة التقليدية، والسعي من أجل تخفيف حدة التوترات الدولية وتعزيز الأمن الجماعي. وبالتالي، إذا لم يترافق نزع السلاح النووي مع تحقيق أوجه تقدم موثوق في جميع المجالات الأخرى (سواء فيما يتعلق مثلاً بتعميم حظر الأسلحة البيولوجية والكيميائية ونزع الأسلحة التقليدية وعدم انتشار الأسلحة التسيارية ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي)، فإن هذا قد يؤدي من جديد إلى حدوث سباق تسلّح يؤدي إلى زعزعة الاستقرار.

- ولهذه الغاية، تعتمد فرنسا سياسة شديدة الفعالية في جميع هذه المجالات الأخرى تتضح من خلال ما يلي:

- تصديق فرنسا على الاتفاقية المتعلقة بالذخائر العنقودية، في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ والتشجيع الفعال للتصديق العالمي عليها.

- المشاركة في اتفاقية أوتاوا لحظر الألغام المضادة للأفراد والتشجيع الفعال للتصديق العالمي عليها.

- دعم تعزيز تنفيذ الصكوك الملزِمة سياسيا بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

- المشاركة في الاتفاقية المتعددة الأطراف بشأن حظر الأسلحة الكيميائية.

- المشاركة في اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية. وفي هذا الصدد، تولي فرنسا أهمية كبيرة للبحث عن طرق إضافية تتيح إجراء تقييم فعال لمدى احترام الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب المعاهدة.

- المشاركة في مدونة لاهاي لقواعد السلوك، التي ستتولى رئاستها ابتداء من صيف عام ٢٠١٠.

- المشاركة في نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف الذي تُعتبر فرنسا نقطة الاتصال الدائمة بشأنه.

- المشاركة في مجموعة مورّدي المواد النووية وفي مجموعة أستراليا.

• وتذهب فرنسا إلى أبعد من ذلك، حيث تبذل جهوداً ترمي إلى إبرام صكوك جديدة:

- إذ أن فرنسا، إلى جانب سويسرا، وراء إطلاق مفاوضات في الأمم المتحدة بشأن مسألة وسم وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وهي تتمنى أن يترتب على هذه المفاوضات إبرام صك ملزم قانوناً.

- تقديم دعم نشط للعملية المؤدية إلى اعتماد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة.

- اعتماد فرنسا وشركائها الأوروبيين، بمناسبة الرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي، لمشروع مدونة قواعد سلوك فيما يتعلق بأنشطة الفضاء الخارجي (تدابير بناء الثقة والشفافية من أجل أمن الأجسام الفضائية).

- التزام فرنسا، مع شركائها الأوروبيين، بالتفاوض بشأن معاهدة لحظر قذائف أرض – أرض القصيرة والمتوسطة المدى.

١٢ – تسهيل قيام جميع الدول الأطراف، في إطار معاهدة عدم الانتشار، بتقديم تقارير منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ذات الصلة من مقرر عام ١٩٩٥ مع الإشارة إلى فتوى محكمة العدل الدولية لعام ١٩٩٦

تنشر فرنسا دوريا ورقات عمل في إطار دورة استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتقارير موجهة إلى البرلمان والعموم. كما تنشر على شبكة الإنترنت المعلومات الضرورية (انظر www.francetnp2010.fr)

١٣ – تطوير قدرات التحقق اللازمة للتأكد من الامتثال لاتفاقات نزع السلاح النووي لتحقيق وإدامة عالمٍ خالٍ من الأسلحة النووية

- تدعم فرنسا نظام التحقق من الامتثال لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على الصعيدين الوطني والأوروبي. كما تشارك بشكل ملموس في وضع نظام للتحقق من الامتثال للمعاهدة، عبر إنشاء ١٦ محطة لرصد الامتثال لها على أرض الوطن و ٨ محطات على الصعيد الدولي وذلك في إطار اتفاقات التعاون الثنائي. وبالتالي، يعتبر إنجاز وضع نظام للتحقق من الامتثال للمعاهدة أحد عناصر خطة عمل الاتحاد الأوروبي في مجال نزع السلاح التي اعتُمدت بمبادرة من الرئاسة الفرنسية للاتحاد والتي أيّدها المجلس الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وقد تجسد الدعم الأوروبي لنظام التحقق من خلال التزام مالي كبير (يتجاوز ٥ ملايين يورو منذ عام ٢٠٠٦).
- تعزيز المفاوضات بشأن إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية ووضع إجراءات للتحقق.
- المشاركة بانتظام في حلقات دراسية بهذا الشأن.